

فعالية التحصيل الجبري في تحسين الحصيلة الجبائية دراسة حالة مديرية الضرائب إيليزي (2014-2021)

The effectiveness of algebraic collection in improving the fiscal outcome
Elysee Tax Directorate Case Study (2014-2021)

علي سعودي^{*1} ، علي عياشي عمر²

¹المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار - إيليزي (الجزائر)، ali.messaoudi@cuillizi.dz.

²المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار-إيليزي(الجزائر)، ayachiali158@gmail.com.

تاريخ النشر: 2022/03/01

تاريخ القبول: 2023/02/02

تاريخ الاستلام: 2022/10/06

Abstract :

مستخلص:

This study aims to know how to apply follow-up procedures and their repercussions on improving tax collection or not, in the Tax Directorate of the State of Illizi, during the extended period (2014-2021) in light of the reluctance of some taxpayers to pay their tax dues.

Where the study concluded with the ineffectiveness and stability of forced collection for several reasons, including the difficulty of applying all follow-up procedures and limiting them to alerting and notifying what is owed by others (ATD), and the large size of the collection remains, as well as those related to the negative behavior of the taxpayer, which was confirmed by the Accounting Council in Its annual report for the year 2018.

Keywords: Compulsory collection amicable collection, tax proceeds.

JEL Classification: F38 ; H20 ;H26.

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيفية تطبيق إجراءات المتابعة وانعكاساتها على تحسين التحصيل الضريبي من عدمه، في مديرية الضرائب لولاية إيليزي، خلال الفترة الممتدة (2014 – 202) في ظل امتناع بعض المكلفين عن دفع مستحقاتهم الجبائية.

حيث خلصت الدراسة بعدم فعالية واستقرار التحصيل الجبري لعدة أسباب من بينها صعوبة تطبيق كافة إجراءات المتابعة واقتصارها على التنبيه وإشعار ما المدين لدى الغير (ATD)، و ضخامة حجم بواقي التحصيل، وكذلك تلك التي تتعلق خصوصا بسلبية سلوك المكلف بالضريبة، وهو ما أكدته مجلس المحاسبة في تقريره السنوي لسنة 2018.

الكلمات المفتاحية: تحصيل جبري تحصيل ودي،
حصيلة ضريبية.

تصنيفات JEL: H26 ; H20 ; F38.

مقدمة:

تعد الضريبة أداة من أدوات السياسة المالية، حيث أصبح لها أهمية كبيرة لتحقيق أهداف الدولة في الاستقرار الاقتصادي والتنمية والعدالة الاجتماعية، ومن المعلوم أن فعالية أي نظام ضريبي في الدولة يُقيم على أساس فعالية منظومته التشريعية والقانونية وكفاءة إدارته الجبائية، بتحقيق أكبر حصيلة ضريبية وبأقل تكلفة ممكنة .

وعملية التحصيل الضريبي للديون الجبائية تنقسم إلى مرحلتين هما: مرحلة التحصيل الودي، ومرحلة التحصيل الجبري، وهذه الأخيرة هي محل هاته الدراسة، ومن خلال هذا المنطلق جاءت الدراسة في موضوع التحصيل الجبري وفعاليتته في التحصيل الجبائي وهو الموضوع التي تعالجه الدراسة حسب الإشكالية التالية:

أولاً: إشكالية الدراسة:

ما مدى فعالية التحصيل الجبري في تحقيق الحصيلة الضريبية المستهدفة؟.

على ضوء هذه الإشكالية يمكن طرح مجموعة من التساؤلات :

- هل لمديرية الضرائب إيليزي حلول لضمان وتحصيل مستحقاته الضريبية؟
- هل أن إجراءات التحصيل الجبري الجاري العمل به تتسم بالفعالية اللازمة في المؤسسة محل الدراسة ؟

- ما هي أهم المعوقات التي تواجه التحصيل الضريبي في مديرية الضرائب إيليزي ؟

- لماذا تلجأ مديرية الضرائب لولاية إيليزي إلى التحصيل الضريبي الجبري؟

ثانياً: فرضيات الدراسة:

- وجود عدة إجراءات وطرق تستعملها مديرية الضرائب لولاية إيليزي لإجبار المكلفين المتقاعسين عن دفع مستحقاتهم الضريبية.

- تساهم إجراءات التحصيل الجبري بشكل فعال في تحسين الحصيلة الجبائية لمديرية الضرائب إيليزي؟

- يلجأ إلى التحصيل الجبري لامتناع عدد كبير من المكلفين عن دفع مستحقاتهم الضريبية قصد تعظيم ذمتهم المالية .

ثالثاً: أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف هذه الدراسة :

- توضيح تطبيق إجراءات وطرق التحصيل الجبري على مستوى الإدارة الجبائية .

- إبراز مكانة التحصيل الجبري في الإدارة الجبائية وما يعكسه من زيادات في الحصيلة الجبائية.

رابعاً: منهج وأدوات الدراسة :

تم الاعتماد على المنهج الوصفي في وصف البيانات والمعطيات وعرض مختلف مفاهيم متغيرات الدراسة، والمنهج التحليلي في تحليل وتفسير مختلف البيانات المتحصل عليها للوصول إلى النتيجة، ومنهج دراسة حالة للوقوف على واقع التحصيل الجبري بمديرية الضرائب إيليزي
خامساً: الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: سيليني جمال الدين، فعالية آليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور 3، منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02، الجزائر.

هدفت الدراسة إلى إبراز دور آليات التحصيل الضريبي الحديثة في تطوير أداء الإدارات الجبائية وتحسين العلاقة بين الإدارة والمكلفين، ومعرفة انعكاس تطبيق التحصيل الضريبي الحديث على تحسين الإيرادات العامة.

واعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي والتحليلي وكذا المنهج التاريخي والاستنتاجي. وخلصت الدراسة وجود كفاءة كبيرة في تحصيل الضرائب على مستوى إدارة المؤسسات الكبيرة بفضل الآليات الحديثة لتحصيل الضرائب، والمتمثلة في هذا النظام الضريبي الإلكتروني (JIBAYATIC).

الدراسة الثانية: عيسى قسايسة، حقوق المكلف بالضريبة في مواجهة امتيازات الإدارة أثناء ممارسة إجراءات التحصيل الجبري للضريبة، مجلة القانون العقاري، العدد 15، منشورة، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1.

هدفت الدراسة إلى معرفة حقوق المكلف بالضريبة حين ممارسة الإدارة الضريبية للإجراءات القسرية في ظل الامتيازات الممنوحة له.

واعتمدت على المنهج الوصفي والتحليلي للنصوص القانونية والإحكام القضائية، وخلصت إلى أن صلاحيات الإدارة واسعة جداً مقارنة مع حقوق المكلف خاصة أثناء عملية التحصيل الجبري للضريبة، وعليه من الصعب على المكلف مواجهة الإدارة الضريبية للحفاظ أحيانا حتى على حقوقه.

ما يميز الدراسة عن الدراسات السابقة (القيمة العلمية)

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة، بتعمقها في دراسة حيثيات التحصيل الجبري للضريبة، وذلك من خلال التعرف على أهم الطرق اللازمة للقيام بهاته العملية، مع تحديد كافة الإجراءات العملية التي يمر بها التحصيل الجبري في المؤسسة محل الدراسة، وقد

توصلت الى بعض التوصيات التي لم تعالجها الدراسات السابقة مثل إنشاء الشرطة الجبائية كما هو معمول به في الدول المتقدمة واقترح نسب معدلات الضريبة أفقية لا تصاعدية.

1- التعريف بمختلف المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالدراسة:

1-1: تعريف الضريبة

التعريف 01: "فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة" (محززي، اقتصاديات الجباية والضرائب، 2003، صفحة 14)

التعريف 02: "فريضة مالية يدفعها الأفراد بصفة جبرية ونهائية إلى الدولة دون مقابل مباشر، لتغطية النفقات العامة" (Xavier, 2008, p. 58)

ومنه الضريبة مبلغ من المال يدفعه الأفراد إلى الدولة جبرا بصفة نهائية ودون مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة أو تحقيق أهداف الدولة التدخلية في المجال الاجتماعي أو الاقتصادي.

2-1: مفهوم التحصيل الضريبي.

التعريف 01 : "هو مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة المالية في سبيل وضع القوانين والأنظمة الضريبية موضع التنفيذ وبالتالي إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة". (بوزيدة، 2005، صفحة 35)

التعريف 02 : "هو مجموعة من الإجراءات الإدارية و التقنية التي يتم بواسطتها تحويل قيمة الضريبة من ملكية المكلّف بدفعها إلى الخزينة العمومية".¹ (Piérre, 1997, p. 45)

3-1: التحصيل الجبري (القسري) للضريبة

هو أسلوب قانوني تستخدمه الإدارة الجبائية لإجبار المكلفين المتقاعسين على دفع مستحقّاتهم الضريبية، و هو أسلوب يتم على مراحل متعددة تتفاوت فيما بينها في درجة الردع والعقوبة.

2- إجراءات المتابعة (إجراءات التحصيل الجبري)

ويوجد نوعين من الإجراءات فهناك إجراءات تمهيدية أولية لمباشرة عملية التحصيل الجبري وهناك إجراءات تنفيذية لعملية التحصيل الجبري و هي كما يلي :

1-2: التدابير الأولية لإجراءات التحصيل الجبري .

قبل البدء بإجراءات التحصيل الجبري تقوم الإدارة الضريبية متمثلة في القباضة بما

يلي :

1-1-2- إيصال الإنذارات إلى الخاضعين :

توجيه إنذارات للمكلف المتخلف عن تنفيذ التزاماته اتجاه الخزينة العمومية هو إجراء نص عليه المشرع الجزائري بموجب المادة 144 من (ق. إ. ج) وكذا المرسوم التنفيذي رقم 46/93 (المرسوم التنفيذي رقم 93 . 46، 1993)

2-1-2- مرحلة استصدار القابض لترخيص مسبق من مدير الضرائب :

بعد إنذار المكلف و قبل الشروع في أي إجراء للمتابعة و إجراءات التحصيل الجبري يتعين على قابض الضرائب إن يسعى للحصول على إذن من مدير الضرائب الولائي بالتنفيذ على أموال المكلف المدين و ممتلكاته. (اخلف، صفحة 23)

3-1-2- الأمر بالمتابعة:

هو قيام قابض الضرائب بتسجيل المكلف المعني بالمتابعة في السجل الخاص بالمتابعة.

2-2: الإجراءات التنفيذية لعملية التحصيل الجبري .

هي تلك التدابير التي تتخذها الإدارة الضريبية إذا لم ينفذ المكلف للإنذارات الموجهة إليه من قبل قابض الضرائب طوعيا.

1-2-2- الضوابط العامة لممارسة إجراءات التنفيذ و المتابعة:

حدد المشرع الجزائري الضوابط العامة لممارسة إجراءات التنفيذ و المتابعة بموجب المادة 145 من (ق. إ. ج)، و تتمثل فيما يلي:

أ - أن تتم المتابعة على يد أعوان الإدارة الضريبية المعتمدين قانونا أو المحضرين القضائيين. (المرسوم التنفيذي رقم 10 . 299، 2010)

ب - أن تتم المتابعة بحكم القوة التنفيذية لجدول الضرائب: يعتبر جدول الضرائب سند تنفيذي يتمتع بقوة تنفيذية بمجرد صدوره ، و يمنحه هذه القوة الوزير المكلف بالمالية. (المادة 354، صفحة 100)

ج - وجوب إخطار المكلف قبل الشروع في الإجراءات التنفيذية : لكي يكون للإجراءات التنفيذية أثارها وصحتها يتعين على أعوان الإدارة الضريبية المكلفون بإجراءات التنفيذ والمتابعة إخطار المكلف وجوبا و يمكن تبليغ هذا الإخطار خلال يوم كامل من تاريخ استحقاق الضريبة .

2-2-2 - الوسائل القانونية لتنفيذ إجراءات التحصيل الجبري (درجات المتابعة).

يلجأ قابض الضرائب إلى هذه الإجراءات في حالة إصرار المكلف على عدم تنفيذ واستجابة الإجراءات التمهيدية للتحصيل الجبري، ويجب أن يسبقهما وجوب إخطار يمكن تبليغه بعد يوم من تاريخ استحقاق الضريبة. (المادة 145، 2022، صفحة 51)

1-2-2-2 : التنبيه أو الإخطار:

يأتي التنبيه في الدرجة الأولى من درجات المتابعة، ويرسل التنبيه بعد يوم من تاريخ استحقاق الضريبة حيث يعتبر التنبيه وثيقة متابعة وعقدا قضائيا قانونيا يرسل للمكلف المعني مع ضمان وصوله إليه مع وضوح جميع المعلومات والتي تتمثل أساسا في: اسم ولقب وعنوان المدين بالضريبة، رقم المادة الضريبية، السنة المالية وتاريخ فرض الضريبة ومبلغ الضريبة. (بساس ودوة، 2021، صفحة 125)

2-2-2-2 : الغلق المؤقت للمحلات المهنية:

يعتبر هذا الإجراء من إجراءات التحصيل الجبري و يتعلق بالدين الضريبي فقط، تلجأ إليه الإدارة الضريبية لأسباب موضوعية وذلك بعد تماطل المكلف عن تسديد دينه الضريبي، وهذا بعد تبليغه بجدول التحصيل وبتبعية تنبيه بالدفع ودون محاولة من هذا الأخير لتبرئة ذمته تجاه الخزينة وهو ما جاء به مجلس الدولة بموجب قراره الصادر بتاريخ 18 نوفمبر 2003 . (مجلة مجلس الدولة، 2003، الصفحات 189-190)

3-2-2-2: الحجز

إذا لم يدفع المكلف بالضريبة ما عليه من مستحقات بعد إرسال التنبيه و الغلق المؤقت تنتقل الإدارة الجبائية إلى الإجراء الثالث وهو الحجز، والمقصود بالحجز هو حجز مال من أموال المدين، سواء تمثل في منقولات أو أموال مودعة لدى الغير أو عقارات حجرا تنفيذيا أو معناه قانونيا وضعه تحت يد القضاء تمهيدا لبيعه و استفاء الدائن حقه من ثمنه . (التعليمة العامة لتحصيل الجبائي والجبري، 2019)

والحجز يصنف إلى عدة أنواع سنذكرها فيما يلي:

1- الحجز التحفظي:

الحجز التحفظي هو وضع أموال المدين المنقولة أو العقارية تحت يد القضاء ومنعه من التصرف فيها، يقع الحجز على مسؤولية الدائن (الإدارة الجبائية)، حيث يجب على الحاجز الدائن (الإدارة الجبائية) رفع دعوى تثبت الحجز أمام القاضي في أجل أقصاه خمسة عشر(15) يوما من تاريخ صدور أمر الحجز، وإلا كان الحجز و الإجراءات التالية له باطلين

(الجريدة الرسمية، 2008، صفحة 57). (كما جاء في نص المادة 662 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية)

2- حجز ما للمدين لدى الغير:

يجوز للدائن بمقتضى سند تنفيذي رسمي أن يحجز يكون لمدينه لدى الغير من المبالغ المستحقة الأداء، وما يكون له من الأموال في يد الغير من أموال منقولة أو أسهم أو حصص الأرباح في الشركات أو السندات المالية أو الديون ولو لم يحل أجل استحقاقها . (الجريدة الرسمية، 2008) (كما جاء في نص المادة 667 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية).

3- الحجز التنفيذي :

هو عبارة عن أمر قضائي بموجبه يتقدم الدائن صاحب القرار التنفيذي بحجر المنقولات التي يمتلكها المدين بالضريبة بغية بيعها لتسديد الدين الضريبي، ويتم الحجز بعد يوم كامل من تاريخ تبليغ التنبيه، ويكون الحجز على الأموال المنقولة، فإن كان مقدارها لا يغطي المقدار الضريبي والمصاريف انتقل التنفيذ إلى العقارات، وإذا لم يكن للمنفذ عليه عقارات فيتم التنفيذ على أمواله المنقولة مهما كانت قيمتها.² (الجريدة الرسمية، 2008، صفحة 53) (نص المادة 620 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية)

ولكن المشرع الجزائري استثني بعض الأشياء التي اعتبرها غير قابلة للحجز وهي : (بساس ودوة، 2021، الصفحات 127-128)

- الأموال الموقوفة وقفا عاما أو خاصا، ما عدا الثمار والإيرادات .
 - أموال السفارات الأجنبية.
 - النفقات المحكوم بها قضائيا إذا كانت قيمتها لا تتجاوز ثلثي (3/2) الأجر الوطني الأدنى المضمون.
 - الأموال التي يملكها المدين ولا يجوز له التصرف فيها.
 - الأثاث وأدوات التدفئة والفرش الضروري والمستعمل يوميا.
 - ويصنف الحجز التنفيذي إلى الحجز على المنقولات والحجز على العقارات وهو ما سنتطرق إليه فيما يلي: (بساس ودوة، 2021، صفحة 128)
- أ - الحجز على المنقولات:

أ- 1 - الحجز على المحاصيل الزراعية:

يتم الحجز على المزروعات المملوكة للمدين التي تكون في مرحلة نضجها بغية بيعها لتسديد دين الضريبة الذي على عاتقه.

أ - 2 - الحجز على منقولات المدين المتنقل:

هو حجز تنفيذي على ممتلكات المكلف بالضريبة المتنقل الذي ليس له عنوان محدد ودائم، بقرار قضائي حتى ولو لم يوجد أمر تنفيذي بحوزة الإدارة الجبائية، وهذا إجراء تحفظي الهدف منه تمكين الإدارة الجبائية بالاستفادة من حقوقها ومنع المكلف بالضريبة بالهروب من الوفاء بالدين. (Note n°178, 1999)

أ - 3 - الحجز الإستحقاقي :

يتمثل هذا الإجراء في وضع اليد على الأملاك المنقولة للمدين بالضريبة لدى الغير الذي يعتبرها حقوقه، ويتم ذلك عن طريق حكم قضائي لذلك يصبح الشخص الحائز على الأملاك التابعة للمكلف المدين مجبرا على عدم أخذ حقوقه بل ينفذ حكم القضاء بتسديد الديون الضريبية من الأملاك المحجوزة. (- رزاق ليزة وعطالله، 2005، صفحة 14)

ب - الحجز على العقارات: تمر إجراءات الحجز على العقارات بمرحلتين قبل مرحلة البيع وهما: (وضع العقار تحت يد القضاء، إعداد العقار والتمهيد للبيع)

2-2-4 - إجراءات تنفيذ البيع:

يعتبر البيع أخطر إجراء في متابعات التحصيل الجبري التي خولها المشرع قانونا للإدارة الجبائية لضمان حقوق الخزينة العمومية، ففي حالة ما إذا لم تؤتى عملية الحجز بنتائجها، فإن قابض الضرائب يمكنه اللجوء إلى عملية بيع المحجوزات قصد حصوله للحقوق الضريبة من بيع ثمنها، تأتي عملية البيع بعد ثمانية 08 أيام كاملة من بداية عملية الحجز، وتتم عملية البيع بعدة إجراءات ستوضحها الدراسة فيما يلي:

أ - الترخيص بالبيع:

يمنح ترخيص بيع المحجوزات إلى قابض الضرائب بعد أخذ رأي المدير الولائي للضرائب وأري والي الولاية، وفي حالة عدم الحصول على الترخيص من طرف الوالي في أجل 30 يوم من تاريخ إرسال الطلب إلى الوالي أو السلطة التي تقوم مقامه يمكن مدير الضرائب بالولاية أن يرخص قانونا لقابض الضرائب المباشر للمتابعة بالشروع في البيع. (التعليمية العامة 02، 2012)

ب - تقويم الأشياء المحجوزة:

تنشأ بكل قباضة لجنة للتقويمات والبيوع يعين أعضائها من طرف المدير الولائي للضرائب تتكلف بعملية تقويم المحجوزات والمشاركة في عملية البيع، كما يمكن أن يتم تقويم المحجوزات من طرف المصالح الأخرى المختصة كمفتشية التسجيل.

ج - الإشهار بالبيع:

تتم عملية الإشهار مباشرة بعد صدور الترخيص بالبيع من قبل الوالي أو المدير الولائي للضرائب ، تبدأ عملية إشهار البيع من خلال إلصاق الإعلانات في المكان الذي تتواجد فيه المحجوزات، وفي المكان المخصص للإشهار والإعلانات بالبلدية، وفي مكان الإعلانات بالمحكمة، وبمكتب القابض المكلف بالبيع، ويتم إعداد 04 محاضر للإشهار والإعلان يكون في وثيقة نموذج R.23 ، كما يدرج الإعلان قبل عشرة 10 أيام من تاريخ البيع في جريدة مؤهلة لنشر الإعلانات القانونية في الدائرة أو الولاية حيث يوجد المحل التجاري، ويتم إثبات الإشهار بالإشارة إليه في محضر البيع، وإذا لم ترع شكلية الإشهار لا يجوز إجراء البيع، ويمكن وضع دفتر شروط ويجوز للأشخاص المعنيين بالإطلاع في مقر القابض المكلف بالبيع على نسخة من عقد الإيجار للمحل التجاري المحجوز . (المادة 151-2، 2022، الصفحات 52-53)

د - جرد الأشياء المحجوزة قبل البيع:

يتم جرد الأشياء المحجوزة قبل بيعها، كما يتم إعداد محضر معاينة نموذج R26 في حالة ما إذا وجد نقص في الأشياء المحجوزة، سواء عن طريق التلف أو السرقة مثلا.

هـ - التصريح المبدئي للبيع:

عند مباشرة البيع بالمزاد يجب على عون المتابعة إيداع تصريح مبدئي للبيع وفقا للنموذج R.22 لدى مفتشية التسجيل المتواجدة في الاختصاص الإقليمي التابعة له قباضة الضرائب، مضافا إليه مجموعة من الوثائق تتمثل أساسا في التصريح بالبيع، والأمر بالحجز، ووثيقة جرد الأشياء المحجوزة، بالإضافة إلى محضر الإعلانات، والإعلان عن طريق الصحافة، ويودع التصريح في نسختين مؤرخ وممضي من طرف عون المتابعة.

و - إنجاز عملية البيع:

القاعدة انه تتم عملية البيع بصفة علنية وبحضور الجمهور و تكون بالتراضي ويحدد مكان البيع إما في مكان الحجز نفسه أو في السوق أو في مكان يتفق عليه ، حيث تفتح المزايمة بإعلان الثمن الأساسي، وبحضور أعوان المتابعة أو المحضرين القضائيين أو محافظي البيع بالمزاد، حيث يرسي المزاد بيع المحل على العرض الأعلى بثمن يفوق الثمن التقديري المقترح، وفي

حالة قصور المزايدات يباع المحل التجاري بالتراضي ضمن الشروط المنصوص عليها بموجب المادة 152 من (ق. إ. ج.). (المادة 152-1 و2، 2022، صفحة 53)

ز- تحرير محضر البيع بالمزاد:

بعد اختتام عملية البيع يقوم الشخص الراسي عليه المزاد أو المشتري بدفع الثمن فوراً مع إضافة جميع المصاريف البيع والإتعايب، كما يثبت رسو المزاد بمحضر البيع، (الجريدة الرسمية، الجريدة الرسمية، العدد 21 المؤرخ في 23 أفريل 2009، 2009، صفحة 64)

ح - آثار البيع:

بمجرد تسجيل محضر البيع تنتقل ملكية المحجوزات من صاحبها إلى آخر مشتري بالمزاد.

3- تقييم التحصيل الجبري وأثره على التحصيل الضريبي بولاية إيليزي

بعد التعرف على سير التعامل مع الديون والأوردة المستخرجة من طرف مفتشية الضرائب، ووصولاً إلى إجراءات التحصيل الجبري لدى قباضة الضرائب ستعالج الدراسة تقييم الحصيلة الضريبية ومعرفة مدى تطوراتها خلال الثمانية السنوات السابقة مع توضيح أثر التحصيل الجبري على الحصيلة الإجمالية.

1-3: تحديد الهدف المسطر النهائي

تعتمد مديرية الضرائب لولاية إيليزي كل بداية سنة بتحديد الهدف المسطر المقترح من طرف مكتب مراقبة التحصيل، اعتماداً على النتائج المحصلة للسنة الماضية.

الجدول رقم: (01): حساب الهدف المسطر بعنوان 2022 . الوحدة: مليار دج

DIW	Recouvrement 2022						Objectif réaliser pour 2022	Recouvrement réalise pour 2021	%
	D.C (A)	Role	TOTAL	11% D.C	Stock RAR (B)	4% Objectif sur RAR			
ILLIZI	1.5	0.3	1.8	1.66	3.7	0.15	/	1.89	% 3.17
	(A) * 11% + (A) = 1.8		1.8	(B) * 4 % = 0.15		0.15	1.95		

المصدر: N°1423/MF/DGI/DOFR/2017, Alger le; 02/10/2017

ومن خلال الجداول أعلاه، يتم تحديد وحساب الهدف المسطر لسنة ما، حتى يتسنى لمديرية الضرائب لإيليزي متابعة الحصيلة الضريبية الفعلية خلال أشهر السنة ومقارنتها بالهدف المسطر، ومعرفة مدى بلوغ التحصيل الشهري من عدمه، ومعرفة أهم الصعوبات التي واجهت قابضي الضرائب في تحصيل الديون.

2-3 - مؤشرات النجاعة للتحصيل الضريبي.

تعتمد مديرية الضرائب إيليزي على مؤشرات النجاعة للتحصيل الضريبي (R) وهذا من أجل تقييم وتحليل عملية التحصيل على مستوى مصالحها القاعدية وهي كمايلي: (M.F, p.07)

$$R1 = (\text{مبلغ التحصيل} / \text{مبلغ الهدف المسطر النهائي}) \times 100$$

$$R2 = [(\text{تحصيل السنة ن} - \text{تحصيل السنة ن-1}) / \text{تحصيل السنة ن-1}] \times 100$$

$$R3 = (\text{التحصيل الخاص بالأوردة} / \text{التحصيل الكلي}) \times 100$$

$$R4 = (\text{التحصيل الجبري} / \text{التحصيل الخاص بالأوردة أو الجداول}) \times 100$$

3-3 - مقارنة التحصيل المنجز مع الهدف المسطر النهائي خلال الفترة (2014-2021)

تحسب نسبة الانجاز مقارنة مع الهدف المسطر كمايلي : R1

$$R1 \% \text{ الانجاز} = (\text{التحصيل المنجز} / \text{الهدف المسطر}) \times 100.$$


الجدول(02):نسبة انجاز التحصيل مقارنة بالهدف المسطر (2014-2021) الوحدة: مليون دج

السنوات	الهدف المسطر	التحصيل المنجز	نسبة الانجاز مقارنة مع الهدف
2014	1 570	1 370	87.26%
2015	1 630	1 440	88.96%
2016	1 680	1 540	91.67%
2017	1 710	1 670	97.66%
2018	1 750	1 750	100.00%
2019	1 810	1 790	98.90%
2020	1 780	1 830	102.81%
2021	1 880	1 890	100.53%

المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعلومات المقدمة من مكتب التحصيل

ويمكن توضيح الجدول أكثر من خلال الرسم البياني التالي:

الشكل رقم(01): منحى بياني يوضح انجاز التحصيل مقارنة مع الهدف المسطر النهائي(2014-2021)



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعلومات السابقة.

من خلال الجدول أعلاه والتمثيل البياني نلاحظ:

- أن حجم التحصيل الفعلي يتزايد نسبياً وهذا مؤشر جيد من الناحية النظرية بداية من 87.26% سنة 2014 إلى غاية 100.53% سنة 2021 ، لكن من الناحية الفعلية يعتبر ضعيف حين مقارنته بالهدف المسطر وهو ما يفسر ضياع مبالغ قابلة للتحصيل بسبب تملص بعض المكلفين من دفع مستحقاتهم وضعف الجهاز الإداري بوضع خطط إستراتيجية لتحصيل الديون المعتبرة.

- يفسر عدم تحقيق التحصيل للهدف المسطر بتحويل ملفات الشركات الكبرى موسم 2012/2013 الى ما يسمى مديريةية كبريات المؤسسات بمعنى أي شركة او مؤسسة يفوق رقم أعمالها 100.000.000 دج (قانون المالية لسنة 2002، صفحة 16) (المادة 32) تتحول تلقائياً، وللعلم ان مبلغ التحصيل سنة 2012 كان يقدر بـ 450 مليار سنتم أي يمثل 3 أضعاف ما يتم تحصيله في كل سنة من سنوات عينة الدراسة.

4-3 تحليل تطور التحصيل الجبائي خلال الفترة (2014-2021).

1-4-3 متوسط نسبة مساهمة كل مكون من إجمالي التحصيل

أ- حساب نسبة مساهمة كل مكون خلال كل سنة كمايلي: $Y = x / g$

حيث أن: Y: هي نسبة مساهمة كل مكون خلال كل سنة.

x : هي القيمة المحصلة لكل مكون.

g : هي قيمة مجموع التحصيل الإجمالي.

ب- حساب متوسط نسبة مساهمة كل مكون

ومن أجل إيجاد متوسط نسبة مساهمة كل مكون أو ضريبة قامت الدراسة بقسمة


مجموع مساهمة كل مكون على عدد السنوات.

الجدول رقم(03): متوسط نسبة مساهمة كل مكون من إجمالي التحصيل (2014-2021)

المكون / الضريبة	متوسط نسبة المساهمة	المكون / الضريبة	متوسط نسبة المساهمة
IRG	45.91%	IFU	2.59%
IBS	3.77%	Eng + Timber	4.13%
TAP	19.98%	Autres	17.98%
TVA	5.65%		

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات من مديريةية الضرائب لولاية إليزي.

الشكل(02): نسبة المساهمة المتوسطة لكل مكون أو ضريبة



المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات الجدول السابق أعلاه

نلاحظ من خلال التمثيل البياني والجدول أعلاه أن أعلى قيمتين في متوسط نسبة مساهمة لمكون الضريبة على الدخل الإجمالي IRG والتي قدرت بـ 45.91% و الرسم على النشاط المهني TAP بنسبة 19.98%، تفسر على أن تحصيلات IRG خالية من التهرب خاصة في IRG/S التي تقتطع من المصدر مباشرة وتمثل 40% من إجمالي التحصيل، أما بالنسبة للرسم TAP مرتبطة بحركة المشاريع التنموية خاصة أن ولاية إيليزي تفتقر لعدة مشاريع بحكم بعدها الجغرافي، إذ لم نسجل أي نشاط إنتاجي بها بإستثناء الشركات البترولية.

أما أقل قيمة سجلت لمكون الضريبة الجزافية IFU والتي قدرت بـ 2.59% رغم أن عدد المكلفين المنتمين له يمثل حوالي 83%، بسبب دفعهم مبلغ 10.000 دج وهو المبلغ الأدنى (- المادة 365 مكرر، صفحة 105)، حسب خبراء الجباية لم ينجح هذا النظام بحكم أن التشريع الضريبي قام بعدة تعديلات بخصوص عتبة رقم أعماله، ليصل إلى 8 ملايين دج في قانون المالية 2022 (المادة 282، صفحة 56)

3-5- أثر التحصيل الجبري على الحصيلة الجبائية

ستتطرق الدراسة إلى الإحصائيات المتعلقة بالحصيلة الجبرية ومدى فعاليتها على التحصيل الإجمالي للضرائب ومعرفة نسب تطورها على مدار 8 سنوات متتالية .

3-5-1- بواقي التحصيل على عاتق مديرية الضرائب إيليزي RAR يمكن توضيحها في:

الجدول رقم(04): يوضح نسبة إنجاز التحصيل مقارنة بالباقي غير محصل.

الوحدة: مليون

دج

السنوات	التحصيل الكلي Rc.g	بواقي التحصيل RAR	نسبة التطور
2014	1 375	5 030	27.34%
2015	1 450	5 405	26.83%
2016	1 539	4 427	34.76%
2017	1 673	3 950	42.35%
2018	1 750	3 788	46.20%
2019	1 790	3 895	45.96%
2020	1 832	3 643	50.29%
2021	1 890	3 705	51.01%


المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات من المديرية الفرعية للتحصيل.
 "هذه وثيقة تسمى سلسلة 1 OF أو H12 من خلالها يتم تجميع كافة الضرائب والرسوم الخاصة بمديرية الضرائب إليزي" (المذكرة رقم 1746، 2017)، تحتوي على أربع جوانب مهمة وهي مجموع الديون للسنوات السابقة، وجانب الوعاء المتمثل في تثبيات الفترة S35 (المنشور رقم:702، 2001) وجانب المنازعات(الإلغاءات) وجانب التحصيل.

الوحدة: مليون دج

الجدول رقم(05): سلسلة OF3، H12 موقوفة الى غاية 2021/12/31

الضرائب والرسوم	باقي التحصيل 2021-01-01 للسنوات سابقة (1)	تثبيات الفترة (2)	الإلغاءات (3)	التحصيل (4)	باقي التحصيل 2021-12-31 RAR= (1)+(2)- (3)-(4)	نسبة الانجاز %
مختلف الضرائب والرسوم	3 643	2 425	473	1 890	3 705	51.01%

المصدر: المذكرة رقم 1746 الصادرة عن المديرية الفرعية للعمليات الجبائية والتحصيل بتاريخ 14 ديسمبر 2017
 الشكل(03): يوضح حجم التحصيل مقارنة بالباقي غير محصل للفترة (2021-2014)



المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات الجدول السابق أعلاه

من خلال المخطط البياني والجدول رقم (05) تبين أن الديون غير محصلة RAR تمثل 3 مرات من مبلغ التحصيل للسنوات الأربعة الأولى إذ تعتبر نسبة كبيرة على عاتق المديرية والقابضين ويفسره المختصين ذلك إلى:

- عدم تحين كافة الاجراءات الجبرية.
- تملص بعض المكلفين عن دفع ديونهم الجبائية، أو ما يسمى التهرب والغش الضريبي.
- انعدام فرق المتابعة الخارجية ونقص كبير في عدد العمال.
- بقاء تسيير إدارة الضرائب بالنظام القديم وتنظيم ملفاتها ورقية لا رقمية، رغم مطالبة الدولة بعصرنة الإدارة الجبائية.
- كثرة تثبيات الفترة للضرائب حالة دون تخفيض الباقي غير محصل RAR كما هو موضح في سلسلة H12.

- ديون كبيرة وضخمة بالنسبة للسنوات سابقة بقية تحيين دائما من سنة الى اخرى .
 - الحرص على متابعة شهادات التقادم العشاري وانعدام القيمة لبواقي التحصيل RAR (المذكورة رقم: 2214، 2021)

3-5-2- إحصائيات عن الإجراءات الجبرية خلال الفترة (2014-2021)


حتى يتم تلخيص عدد الإجراءات والمتابعات في مديرية الضرائب إيليزي اعتمدت الدراسة على جدول ودائرة النسبية كما هي موضح أدناه:

الجدول رقم(06): يبين المتابعات و عدد الإجراءات الجبرية للمتوسط السنوي للفترة (2014-2021)

ملاحظات	نسبة المساهمة	المتوسط السنوي	إجراءات المتابعة
	49.65%	1487	التنبيه
	46.25%	1385	إشعار ما للمدين لدى الغير ATD
	3.19%	96	الدفع بالتقسيط
	0.63%	19	إقتراح الغلق المؤقت
	0.00%	0	الحجز
	0.00%	0	البيع
	0.28%	9	شكاوى للعدالة
	100%	2995	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث استنادا على Note N° 264/ MF/DGI/DOF/STAT du 13/02/2006

الشكل(04): تشخيص المتابعات و عدد الإجراءات الجبرية خلال (2014-2021)



المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات الجدول السابق

يتبين من خلال الدائرة النسبية والجدول أعلاه: أن أغلبية النسبة كانت للتنبيه بـ 49.64% وإشعار ما للمدين لدى الغير ATD بـ 46.25% على باقي الإجراءات الأخرى، وهو بسبب أن التنبيه يعتبر الإجراء الأول في التحصيل الجبري، أما بالنسبة ATD فيأتي في الدرجة الثانية بسبب صعوبة المتابعات وإجراء الغلق المؤقت والحجز و البيع لان بعض قراراتهم يتدخل في فصلها الوالي مراعاتاً لطبيعة المنطقة مثل إليزي رغم القوة التنفيذية التي تمتلكها مديرية الضرائب.

- بالنسبة للدفع بالتقسيط نسبته ضعيفة لان المكلفين يلجؤون إليه عند فرض بعض الإدارات الأخرى وضعية جبائية سلبية لاستكمال ملف ما، او لديهم عصر مالي، وسجل الغلق المؤقت

حوالي 19 غلق مقترح سنويا لكن تم تفعيل هذا الإجراء سنة 2017 و 2018، 2019 ثم توقف العمل به سنة 2020 بسبب تداعيات جائحة كورونا وكان الهدف منه إجراء ردي لا نهائيا للمحلات التجارية والمهنية.

- أما بالنسبة للحجز والبيع لم تقوم مديرية الضرائب إيليزي بهذا الإجراء منذ نشأتها إلى اليوم، ربما لأسباب سياسية أو مراعاة لظروف المنطقة. وللاشارة هذا الإجراء غير مفعل تقريبا في أغلب مديريات الوطن .

3-5-3- التحصيل الجبري مقارنة بالتحصيل الكلي وتحصيل الأوردة (2014-2021)


توضيح حساب نسب فعالية التحصيل الجبري ومقارنته مع تحصيل الجداول وكذا مدى مساهمته في الحصيلة الإجمالية للعينه الدراسة في مديرية الضرائب إيليزي وذلك من مخرجات وثيقة S2. (المذكرة رقم: 61، 2022)

الجدول(07): فعالية التحصيل الجبري مع كلا من تحصيل الجداول والتحصيل الإجمالي (2014-2021)

السنوات	التحصيل الكلي Rc.g	تحصيل الجداول Role	تحصيل الجبري Rc.Force	نسبة إنجاز التحصيل الجبري مقارنة مع التحصيل الكلي	نسبة إنجاز التحصيل الجبري مقارنة مع تحصيل الجداول
2014	1 370	185	123	8.98%	66.49%
2015	1 450	218	148	10.21%	67.89%
2016	1 540	255	159	10.32%	62.35%
2017	1 670	268	202	12.10%	75.37%
2018	1 750	298	206	11.77%	69.13%
2019	1 790	387	194	10.84%	50.13%
2020	1 830	423	232	12.68%	54.85%
2021	1 890	403	104	5.50%	25.81%

المصدر: من إعداد الطالب إعماداً على الوضعية الإحصائية للتحصيل السنوية S2.

الشكل(2-13): تشخيص حجم التحصيل الجبري مع تحصيل الأوردة و التحصيل الكلي للفترة (2014-2021)



المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات الجدول السابق

من خلال الدراسة واعتمادا على مخرجات الجدول والأعمدة البيانية، لوحظ أن النسب كانت محصورة بين أقل نسبة وهي 25.81% سنة 2021، وأكبر نسبة 75.37% سنة 2017، وسجل المعدل المتوسط للسنوات المدروسة حوالي 60% من إجمالي تحصيل الجداول وهي نسبة عالية ومطمئنة وتدل على فعالية التحصيل الجبري ممثلة في إجراء ATD وحده فقط دون إجراءات المتابعة الأخرى، وللإشارة كان تذبذب في نسب التحصيل خلال الفترة المدروسة بالإنخفاض والارتفاع، وتفسير ذلك يرجع الى عدد الإشعارات ATD المنجزة لكل سنة، يقابلها ضخ اعتمادات مالية من الخزينة للمؤسسات والمقاولات المستفيدة من مشاريع وحركة المعاملات المبرمة من طرف الموثقين، باستثناء سنة 2021 التي تأثرت بتداعيات جائحة كورونا 19، وتأجيل التصريحات والمداهيل السنوية.

- اما بالنسبة لمقارنة التحصيل الجبري مع التحصيل الإجمالي للمديرية: سجل نسب متقاربة فكانت أقلها 5.50% سنة 2021، وأكبرها 12.68% سنة 2020، أما بالنسبة لمعدل المتوسط للسنوات المدروسة فتمثل بـ 10/1 تقريبا، وهو معدل ضعيف جدا وينذر على هروب واستنزاف أموال مستحقة لصالح مديرية الضرائب، وتفسير ذلك واضح من خلال الإحصائيات السابقة بعدم أتمام وتفعيل إجراءات المتابعة من طرف مديرية الضرائب اليزي، التي تبقى مجرد حبر على الورقة.

بشكل عام تبين أن التحصيل الجبري يساهم بشكل كبير في تحصيل الجداول (الأوردة) أما إذا ما قارناه بالحصيلة الإجمالية فنجد فعاليتها محدودة وضعيفة في ظل إهمال باقي إجراءات المتابعة القسرية الأخرى وضخامة بواق الديون غير محصلة. RAR من سنة الى أخرى،

وهو ما سجله وأكده مجلس المحاسبة في تقريره السنوي 2019. (مجلس المحاسبة، 2019، صفحة 20)

الخاتمة:

تم من خلال الدراسة عرض وتحليل ثم تقييم لعمليات التحصيل بما فيها التحصيل الجبري وفعاليتها في الحصيلة الضريبية، ستعرض أهم النتائج المتوصل إليها ومن ثمة عرض بعض التوصيات.

1-نتائج الدراسة :

توصلت هذه الدراسة الى النتائج النظرية والتطبيقية الآتية:

- قيام إدارة الضرائب بوضع عدة إجراءات وطرق للتحصيل منها الودية والجبرية، وفي حالة امتناع المكلف بالضريبة عن دفع مستحقاته الضريبية فإنها تلجأ الى التحصيل الجبري الذي يتخذ عدة إجراءات بهدف تعظيم الحصيلة الضريبية هذا من الناحية النظرية.

- أن نسبة متوسط معدل النمو للتحصيل الإجمالي قدر بـ : 4.67 % أما متوسط التحصيل الجبري قدر بـ : 10 % في ظل فترة الدراسة.

- تسجيل أكبر متوسط نسبة مساهمة لمكون IRG والتي قدرت بـ : 45.91 % وأقل قيمة لمكون IFU بـ : 2.59 %.

- سجل التحصيل الجبري نسبا ضعيفة، وهذا راجع الى صعوبة تطبيق كافة إجراءات المتابعة في الواقع، كما يشهد على ذلك نقص تحصيل الجداول الذي يمثل 1/5 من إجمالي التحصيل، حيث أكده مجلس المحاسبة في تقريره السنوي سنة 2018، بضعف تحصيل الجداول بسبب عدم فعالية وكفاءة تطبيق إجراءات التحصيل الجبري واقتصار إدارة الضرائب في تطبيق إجراءات المتابعة على التنبيه و ATD، أما باقي الإجراءات الأخرى فلم تلجأ إليها إلا في حدود 2.89 % .

- أظهرت الدراسة عدم فعالية إجراءات التحصيل الجبري من خلال ضخامة بواقي التحصيل المسجلة سابقا وارتفاعها من سنة إلى أخرى، وهو ما تم تأكيده من طرف مجلس المحاسبة في تقريره السنوي 2019. (مجلس المحاسبة، 2019، صفحة 20)

- التوصل إلى أن الإدارة الضريبية لا تملك وسائل عصرية ورقمية للقيام بمهامها التحصيلية.
- تعيش الإدارة الجبائية حالة من عدم الإستقرار في واقعها الضريبي جاء هذا لكثرة التعديلات والثغرات في القوانين الجبائية وبالتالي عدم تحقيق الفعالية الكافية للحصيلة الضريبية.

من بين نقاط الضعف التي تعوق التحصيل الجبائي على مستوى مديرية الضرائب إليزي نذكر منها:

- ضعف التحصيل الجبري راجع بالأخص الى العلاقة بين المكلف بالضريبة والمصالح الجبائية، حيث أن هذه العلاقة لا تتسم بالثقة والشفافية، وعليه نجاح تحسين الحصيلة الضريبية مرتبطة بعد رجوع الثقة بين الطرفين.
- صعوبة تطبيق إجراءات التحصيل الجبري التي أثبتت عدم فعاليتها في الظروف العادية باستثناء ATD. ونهيك عنها في ظل الظروف الطارئة التي شهدت حجرا كليا و جزئيا على مختلف الأنشطة خاصة في السنتين الأخيرتين.

3- التوصيات:

- الإسراع في رقمنة الإدارة الجبائية وإعداد بنك المعلومات لضمان حسن التسيير والتنفيذ والحد من التهرب الضريبي
- محاولة خلق نوع من الاستقرار وتفادي التعديلات المتكررة في التشريع الضريبي وهذا لاستحالة إلمام المكلف بكل جديد في مجال الضريبة.
- إنشاء أجهزة الشرطة الجبائية كما هو معمول به في الدول الغربية، تتمتع بالاستقلالية المالية مكلفة بالتنسيق مع المصالح الجبائية، مما سيدعم لا محالة في تعظيم الحصيلة الضريبية والفعالية المرجوة.
- توعية المكلفين بأهمية الضريبة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وغرس روح المواطنة فيهم.
- تخفيض معدلات الضريبة وجعلها افقية لا تصاعدية حتى لا تثقل كثيرا جيوب المكلفين بها، وبالتالي حثهم على تأديتها في وقتها.

المصادر والمراجع:

- 1- حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، الجزء الثاني، الدار الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2000.
- 2- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الاولى، دار هومة، الجزائر، 2003.
- 3- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الخامسة ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- 4- عبد الحميد، محمد القاضي، دراسة اقتصاد العام ، دار الجامعة المصرية ، 1984.
- 5- حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- 6- أحمد بساس، محمد دوة، أهمية التحصيل الجبري في تعظيم الحصيلة الضريبية، مجلة القانون العقاري، العدد 15 ، 2021.
- 7- العيد صالح، الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجبائية، الأنظمة الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2006.
- 8- المرسوم التنفيذي رقم 93. 46 المؤرخ في 06 فيفري 1993، يحدد آجال دفع النفقات وتحصيل الأوامر.

- 9- حسناء إخلف، منازعات التحصيل الضريبي دراسة مقارنة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق
- 10- المرسوم التنفيذي رقم 10. 299 المؤرخ في 29 نوفمبر 2010، جريدة رسمية رقم 74 في 05/12/2010 .
- 11- المادة 145، من قانون الإجراءات الجبائية ، المديرية العامة للضرائب، 2022 ،
- 12- مجلة مجلس الدولة ، العدد 05 ، 2004 ، رقم:11010، بتاريخ 18/11/2003، قضية (ص.ي)
- 13- التعليمات العامة للتحصيل الجبائي والجبري، بدون ترقيم، مديرية العمليات الجبائية و التحصيل، 2019 .
- 14- الجريدة الرسمية، العدد 21 المؤرخ في 23 أبريل 2009 .
- 15- رزاق لبزة عمر ، عطالله بدر الدين، الملتقى الجهوي الخاص بالتحصيل الجبري، من 25 الى 27 /12/2005، المديرية الجهوية للضرائب ورقلة،
- 16- التعليمات العامة رقم 02 ، حول المنازعات، الصادرة عن المديرية العامة للضرائب بتاريخ : 25-04-2012 .
- 17- المادة 151- 2 ، من قانون الإجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، 2022 ،
- 18- قانون المالية لسنة 2002 ، العدد 79 المؤرخة في 23 ديسمبر 2001
- 19- المادة 365مكرر، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،
- 20- المذكرة رقم 1746 الصادرة عن المديرية الفرعية للعمليات الجبائية والتحصيل بتاريخ 14 ديسمبر 2017
- 21- المنشور رقم:702 الصادرة عن المديرية العامة للضرائب بتاريخ 13 نوفمبر 2001.
- 22- المذكرة رقم:2214 الصادرة عن المديرية العامة للضرائب بتاريخ 06 أكتوبر 2021.
- 23- المذكرة رقم: 61، وضعية التحصيل، المديرية العامة للضرائب، بتاريخ 21 فيفري 2022.
- 24- مجلس المحاسبة، التقرير السنوي، سنة 2019
- 25 Xavier Vandendriessch, Finances Publiques, Edition Fa compo, France , 2008,
- 26-Pierre beltrame, la fiscalité en France, hachette supérieur 5émé édition,1997
- 27-Note n°178 du 14 Février 1999, relative au rappel des principes régissant la procédure de recouvrement forcé; formation du personnel .
- 28-M.F, dispositif d'evaluation des performances des services exterieures,